خادم الحرمين الشريفين يستقبل وزير الخارجية الإيراني

استقبل خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - في مكتبه بقصر اليمامة أمس معالي وزير خارجية جمهورية إيران الإسلامية الأستاذ كمال خرازي والوفد المرافق له.

وقد نقل معاليه لخادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز تحيات وتقدير مرشد الثورة الإسلامية الإيرانية علي خامنئي وفخامة الرئيس محمد خاتمي رئيس الجمهورية الإسلامية الإيرانية فيما حمله رعاه الله تحياته وتقديره للقيادة الإيرانية.

وقد رحب أيده الله بمعالي وزير الخارجية الإيراني متمنيا له طيب الإقامة.

وأعرب معالي الأستاذ خرازي عن تقديره وشكره للملك المفدى على استقباله له والحفاوة والتكريم البالغين اللذين استقبل بهما منذ وصوله المملكة، مؤكدا أن جمهورية إيران الإسلامية تعتبر المملكة هي الدولة الرائدة في المنطقة ونحن في إيران نثمن العلاقات والتعاون المتميزة بين البلدين ونسعى دائما إلى تعزيزها وتوطيدها لما يخدم البلدين والشعبين.

حضر الاستقبال صاحب السمو الملكي الأمير عبدالرحمن بن عبدالعزيز نائب وزير الدفاع والطيران والمفتش العام وصاحب السمو الملكي الأمير أحمد بن عبدالعزيز نائب وزير الداخلية وصاحب السمو الملكي الأمير سعود بن فهد بن عبدالعزيز نائب رئيس الاستخبارات العامة وصاحب السمو الملكي الأمير عبد العزيز بن فهد بن عبدالعزيز وزير الدولة وعضو مجلس الوزراء رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن خالد بن سلطان ومعالي رئيس الديوان الملكي الأستاذ محمد النويصر ومعالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء الدكتور عبدالعزيز الخويطر ومعالي المستشار في الديوان الملكي الدكتور فهد البراهيم ومعالي رئيس المكتب الخاص لخادم الحرمين الشريفين الأستاذ محمد السليمان ومعالي نائب رئيس ديوان رئاسة مجلس الوزراء الأستاذ صالح البراهيم ومعالي مساعد وزير الخارجية الدكتور نزار بن عبيد مدني. كما حضر الاستقبال من الجانب الإيراني مساعد وزير الخارجية محمد رضا اصفي وعضو مجلس الشورى علي أحمدي والقائم بالأعمال الإيرانية لدى المملكة علي رضا عنايتي.

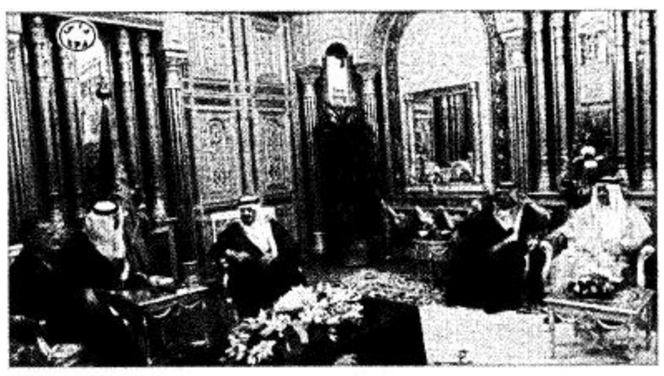

لقطتان من استقبال المليك لخرازي

ولي العهد يتلقى اتصالاً من ولي عهد البحرين

□ الرياض - واس:

تلقى صاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن عبدالعزيز ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء رئيس الحرس الوطني اتصالاً هاتفياً أمس من أخيه صاحب السمو الشيخ سلمان بن حمد آل خليفة ولي العهد القائد العام لقوة دفاع مملكة البحرين.

وجرى خلال الاتصال بحث العلاقات الثنائية بين البلدين الشقيقين وتناول تطورات الأحداث على الأصعدة العربية والإسلامية والدولية.

بمناسبة إعادة انتخابه رئيساً للجمهورية

القيادة تهنئ الرئيس التونسي

□ الرياض - واس:

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله برقية تهنئة لأخيه فخامة الرئيس زين العابدين بن علي رئيس الجمهورية التونسية بمناسبة إعادة انتخابه لمنصب رئيس الجمهورية لفترة رئاسية جديدة.

وأعرب الملك المفدى باسمه واسم شعب وحكومة المملكة العربية السعودية عن أجمل التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته راجيا له العون والتوفيق في كل ما يتطلع إليه الشعب التونسي الشقيق.

وبعث صاحب السمو الملكي الأمير عبدالله بن عبدالعزيز ولي العهد ونائب رئيس مجلس الوزراء ورئيس الحرس الوطني برقية تهنئة لأخيه فخامة الرئيس زين العابدين بن علي رئيس الجمهورية التونسية بمناسبة إعادة انتخاب فخامته لمنصب رئيس الجمهورية لفترة رئاسية جديدة.

وأعرب سمو ولي العهد عن أجمل التهاني وأطيب التمنيات بموفور الصحة والسعادة متمنياً لفخامته التوفيق في كل ما يطمح إليه شعب تونس الشقيق من تقدم ورخاء.

كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن عبدالعزيز النائب الثاني لرئيس مجلس الوزراء ووزير الدفاع والطيران والمفتش العام برقية تهنئة لأخيه فخامة الرئيس زين العابدين بن علي رئيس الجمهورية التونسية بمناسبة إعادة انتخاب فخامته لمنصب رئيس الجمهورية.

وعبر سمو النائب الثاني عن أخلص التهاني الأخوية وأطيب التمنيات القلبية بموفور الصحة والسعادة لفخامته راجياً له العون في كل ما يتطلع إليه الشعب التونسي الشقيق من رخاء وازدهار.

بموافقة الأمير متعب بن عبد العزيز

الموافقة على تعليمات الطعون والتظلمات الانتخابية

صدر قرار صاحب السمو الملكي الأمير متعب بن عبد العزيز وزير الشؤون البلدية والقروية أمس الاثنين بالموافقة على تعليمات الطعون والتظلمات الانتخابية. وفيما يلي نص القرار وتعليمات الطعون والتظلمات الانتخابية:

قرار وزاري رقم (٥٥٢٧٠) وتاريخ ١١-٩-١٤٢٥هـ ان وزير الشؤون البلدية والقروية بناء على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٢٤) وتاريخ ١٧-٨-١٤٢٤هـ القاضي بتوسيع مشاركة المواطنين في إدارة الشؤون المحلية عن طريق الانتخاب وذلك بتفعيل المجالس البلدية وفقاً لنظام البلديات والقرى.

وبناء على المادتين (١٤ و٤٨) من نظام البلديات والقرى الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م-٥) وتاريخ ٢١-٢-١٣٩٧هـ وبعد الاطلاع على لائحة انتخاب أعضاء المجالس البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٣٨٣٩٦) وتاريخ ١٥-٦-١٤٢٥هـ والمحضر رقم (١٣) وتاريخ ١٠-٩-١٤٢٥هـ الذي أعدته اللجنة المشكلة بالأمر السامي الكريم رقم (٧-ب-٥٨٨٥٥) وتاريخ ٥-١٢-١٤٢٤هـ والأمر السامي الكريم رقم (٧-ب-١٠٧٤٥) وتاريخ ٢٧-٢-١٤٢٥هـ

يقرر ما يلي: أولاً: الموافقة على تعليمات الطعون والتظلمات الانتخابية بالصيغة المرافقة بهذا القرار واستكمال إجراءات نشرها والعمل بها.

ثانياً: يبلغ هذا القرار للجهات المعنية بتنفيذه.

متعب بن عبد العزيز
وزير الشؤون البلدية والقروية

تعليمات الطعون والتظلمات الانتخابية

الفصل الأول: أحكام عامة

١- تشكل لجان الطعون والتظلمات الانتخابية وفقاً للمادة (الرابعة والعشرين) من لائحة انتخاب أعضاء المجالس البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٨٣٩٦ وتاريخ ١٥-٦-١٤٢٥هـ

٢ - ترتبط لجان الطعون والتظلمات الانتخابية بوزير الشؤون البلدية والقروية.

٣- يحدد القرار الوزاري الصادر بتشكيل لجان الطعون والتظلمات الاختصاص المكاني لكل لجنة.

٤ - تختص لجان الطعون والتظلمات بنظر الطعون المبينة في لائحة انتخاب أعضاء المجالس البلدية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٣٨٣٩٦ وتاريخ ١٥-٦-١٤٢٥هـ وتعليمات الحملات الانتخابية الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٥٤٧٨٤ وتاريخ ٦-٩-١٤٢٥هـ التي يقدمها الناخبون والمرشحون في حدود اختصاصها المكاني والبت فيها وللجنة في سبيل ممارسة اختصاصها ما يلي:

أ- سماع أقوال الأطراف في الطعون والتظلمات المقدمة.

ب- مخاطبة الأجهزة المعنية وطلب المعلومات والبيانات ذات الصلة.

ج- طلب أي من رؤساء أو منسوبي اللجان الانتخابية للمثول أمامها بشأن أي من الطعون أو التظلمات المقدمة لها ويجوز للجنة الاكتفاء بالإفادة الخطية.

د- إصدار قرار احترازي بوقف أي إجراء لحين البت في تظلم أو طعن مقدم لها متى استوجب الأمر ذلك على ألا تزيد مدة الإيقاف عن ثلاثة أيام من تاريخ صدور القرار الاحترازي.

٥ - تصدر قرارات لجنة الطعون والتظلمات بالأغلبية وتكون مسببة ونهائية وللجنة في حدود اختصاصاتها الموضوعية والمكانية أن تقرر ما يلي:

أ- استبعاد أي ناخب من جداول قيد الناخبين.

ب -استبعاد أي مرشح من قائمة المرشحين.

ج- إبطال فوز أي مرشح.

د -إيقاف أي إجراء انتخابي بصفة مؤقتة.

هـ- إبطال أي قرار يصدر عن اللجان الانتخابية.

و- إلزام اللجان الانتخابية المختصة بقيد ناخب أو تسجيل مرشح أو إعادة القيد أو التسجيل أو اعتماد فوز مرشح.

ز- إعادة الاقتراع في الدائرة الانتخابية محل الطعن أو التظلم عند الاقتضاء.

٦- يكون لكل لجنة جهاز إداري مساند يتولى جميع الأعمال الإدارية ويحدد القرار الصادر بتكوين كل لجنة حجم التشكيلات الإدارية المساندة لها ويراعى في ذلك حجم المنطقة والنطاق الجغرافي الذي يغطيه اختصاصها المكاني.

٧- يجوز للجنة الطعون والتظلمات الانتخابية أن تعين مندوبين لها في الدوائر الانتخابية التابعة لنطاق اختصاصها المكاني تقتصر مهمتهم على تلقي الطعون والتظلمات المقدمة للجنة وتبليغ القرارات الصادرة من اللجنة للأطراف واللجان المعنية.

٨- تعد لجان الطعون والتظلمات تقريراً نهائياً عن أعمالها عند انتهاء مهمتها وترفعها لوزير الشؤون البلدية والقروية.

٩ -يحق لكل ناخب أو مرشح التظلم أمام لجنة الطعون والتظلمات الانتخابية المختصة من القرارات التي تتخذها اللجان الانتخابية في حقه أو من رفض تلك اللجان اتخاذ قرار لصالحه كان يجب عليها نظاماً اتخاذه وذلك خلال المدد المحددة في لائحة انتخاب أعضاء المجالس البلدية، كما يحق له الطعن خلال المدة النظامية في القرارات التي تتخذها اللجان الانتخابية فيما يلي:

أ- قيد اسم ناخب في جداول قيد الناخبين بالمخالفة للشروط والأحكام النظامية أو عدم قيد من تنطبق عليه هذه الشروط والأحكام.

ب- تسجيل اسم مرشح في قائمة المرشحين بالمخالفة للشروط والأحكام النظامية أو عدم تسجيل من تنطبق عليه هذه الشروط والأحكام.

ج- استبعاد أي مرشح من القائمة النهائية للمرشحين أو عدم استبعاد من توجب الأنظمة واللوائح والتعليمات استبعاده من تلك القائمة.

د- فوز أي مرشح بالمخالفة للأنظمة واللوائح والتعليمات المنظمة للانتخابات.

١٠- حفظ الأمن في مقرات لجان الطعون والتظلمات منوط برئيس اللجنة وله أن يستعين برجال الأمن.

١١- تنتهي مدة عمل لجان الطعون والتظلمات بصدور القرار الوزاري بتسمية أعضاء المجالس البلدية في جميع المجالس البلدية المشمولة بنطاق اختصاصها المكاني.

الفصل الثاني: تقديم الطعون والتظلمات:

١- يجب أن يكون الطعن أو التظلم مقدماً كتابة وفقاً للنموذج المخصص لذلك.

٢- يجب أن يقدم الطعن أو التظلم خلال المدة النظامية المحددة لذلك في لائحة انتخاب أعضاء المجالس البلدية.

٣- يجب أن يكون الطعن أو التظلم ضد قرار نافذ تتخذه اللجان الانتخابية أو ضد رفضها اتخاذ قرار كان يجب عليها اتخاذه بموجب الأنظمة واللوائح والتعليمات الانتخابية.

٤- تقدم الشكاوى المتعلقة بالمخالفات التي يرتكبها الناخبون أو المرشحون أو تلك التي يرتكبها موظفو اللجان الانتخابية إلى لجنة الإشراف المحلية في المنطقة وفي حالة عدم القناعة بقرار اللجنة فيمكن تقديم الطعن أو التظلم من قرارها أمام لجنة الطعون والتظلمات.

٥- يقدم الطعن أو التظلم من ذوي الشأن مباشرة إلى رئيس لجنة الطعون والتظلمات في المنطقة التي يقع المجلس البلدي ضمن اختصاصها المكاني ويسلم للممثل الذي تعينه لجنة الطعون والتظلمات أو إلى سكرتارية اللجنة.

٦- يجب أن يتضمن الطعن أو التظلم تحديد القرار المطعون فيه أو المتظلم منه والأسباب التي استند عليها من الناحية النظامية.

٧- يقيد الطعن أو التظلم في سجل خاص فور استلامه ويزود مقدمه برقم القيد لمتابعته.

٨- إذا اشتمل الطعن أو التظلم على عنصر جنائي فيحال الشق الجنائي إلى الجهات المختصة وتقرر اللجنة ما إذا كان البت فيه يتطلب انتظار الفصل في الشق الجنائي.

٩- يحدد رئيس لجنة الطعون والتظلمات عند الحاجة لذلك مواعيد سماع الأطراف بعد استيفاء المعلومات التي تراها اللجنة من الجهات ذات العلاقة ويجب أن يشعر من يطلب حضورهم لجلسة الاستماع قبل يوم على الأقل من موعد الجلسة.

١٠- لا يجوز لمن تطلب اللجنة حضوره الامتناع أو التراخي عن الحضور كما لا يجوز له التفويض إذا كان طلب الحضور بالصفة الشخصية.

١١- يحرر قرار اللجنة من خمس نسخ وترسل نسخة منه إلى كل من لجنة الانتخابات والفرز ولجنة الإشراف المحلية ومقدم الطعن أو التظلم والطرف المعني بموضوع القرار وتحفظ النسخة الباقية في ملف خاص بالطعون والتظلمات لدى اللجنة مصدرة القرار.

١٢- في كل الأحوال يجب أن تصدر اللجنة قرارها خلال المدة الزمنية المحددة لذلك في لائحة انتخابات أعضاء المجالس البلدية.

إعلان
الأفضلية للسعوديين

تعلن شركة سعودية كبرى عن رغبتها في تعيين
مهندسين - مراقبين - إداريين للعمل في مشروع منتجع سياحي بحري
بمدينة الخبر وستكون مباشرة العمل بتاريخ ١/١٢/٢٠٠٤ بإذنه تعالى

م	الوظيفة	العدد	المؤهل المطلوب
١	رئيس القسم الفني (مهندس)	١	شهادة جامعية + خبرة لا تقل عن ٥ سنوات
٢	مدير مكتب	١	شهادة جامعية + خبرة لا تقل عن ٥ سنوات
٣	مهندس إنشائي	٢	شهادة جامعية + خبرة ٥ سنوات في المواقع
٤	مهندس معماري	٢	شهادة جامعية + خبرة ٥ سنوات في المواقع
٥	مهندس كهربائي	٢	شهادة جامعية + خبرة ٥ سنوات في المواقع
٦	مهندس ميكانيكي	٢	شهادة جامعية + خبرة ٥ سنوات في المواقع
٧	مهندس مدني	٢	شهادة جامعية + خبرة في أعمال الحفر والردم
٨	مساح	٢	شهادة جامعية + خبرة ٥ سنوات في المواقع
٩	مهندس جدولة وكميات	١	شهادة جامعية + خبرة في برنامج بريموفيرا
١٠	مهندس نظم	١	شهادة جامعية + خبرة لا تقل عن ٥ سنوات
١١	حاسب كميات	١	شهادة جامعية + خبرة ٥ سنوات في المواقع
١٢	رسامين (أوتوكاد)	٢	خبرة في برنامج الأوتوكاد
١٣	مراقبين - إنشائيين - معماريين / إلكتروميكانيكال	٥	شهادة دبلوم + خبرة في المواقع
١٤	سائق	٣	رخصة قيادة سعودية
١٥	سكرتير	٢	خبرة لا تقل عن ٥ سنوات مع إجادة استخدام برنامج الأوفيس

ترسل السيرة الذاتية إلى فاكس رقم ٠٣٨٨٧٧٢٧٦